ISSN 3135-4564 تصدر عن الجمعية الليبية للعلوم التربوية والإنسانية
https://alqurtas.alandalus-libya.org.ly/ojs/index.php/qjhar/index مجلة علمية محكمة نصف سنوية

التأويل عند المتكلمين وأثـــــــره في النص العقدي

د. عبد الله علي عبد الله فتح الله*
قسم الدراسات الإسلامية ، كلية التربية ، جامعة مصراتة ، ليبيا
Abdullah.fathalla@edu.misuratau.edu.ly
https://orcid.org/0009-0005-1306-8981
تاريخ الارسال 2026/5/23م تاريخ القبول 2026/6/18م

Interpretation among theologians and its impact on the doctrinal text

Employer: Lecturer, Department of Islamic Studies, Faculty of Education, Misurata ABDALLA ALI ABDALLA FATAHALLA University Abdullah.fathalla@edu.misuratau.edu.ly

Abstract

This research, which we have before us, entitled: "The Interpretation of the Mutakallimeen and its Impact on the Doctrinal Text" deals with one of the most important topics on which the theologians relied in their presentation of some doctrinal issues, namely: the issue of interpretation, which was - and still is - an issue in which there was much controversy among the predecessors and successors in the past. Recently, this issue is considered one of the most frequently received and problematic rhetorical issues, as well as the multiplicity of the approaches it tackled and the visions that surrounded it.

This paper comes to re-pose this important issue, but with a new vision and a different proposition that helps the reader to understand it and the faces of the problems in it, and to liberate the dispute from the point of agreement, and to clarify the various approaches before and after in dealing with this issue, and I divided my research into an introduction, two chapters and a conclusion.

Keywords: interpretation, speakers, text, belief

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

الملخص :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد...

فهذا البحث الذي بين أيدينا بعنوان:" التأويل عند المتكلمين وأثره في النص العقدي" يتناول موضوعا من أهم المواضيع التي استند عليها المتكلمون في طريقة عرضهم لبعض المسائل العقدية وهو: قضية التأويل، التي كانت – ولا تزال – مسألة كثر فيها الجدل عند السلف والخلف قديما وحديثا، وتعتبر هذه القضية من أكثر القضايا الكلامية أخذا وردا وإشكالا، وتعددا في المناهج التي تناولتها والرؤى التي أحاطت بها.

وتأتي هذه الورقة، لتعيد طرح هذه المسألة الهامة، لكن برؤية جديدة وطرح مغاير يعين القارئ على فهمها ووجوه الإشكال فيها، وتحرير محل النزاع من محل الاتفاق، وبيان المناهج المتنوعة سلفا وخلفا في تناول هذه القضية، وقسمت بحثي إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.

الكلمات المفتاحية: التأويل، المتكلمين، النص، العقيدة

المقدمة:

الحمد لله حمداً يوافي نعمه، ويكافئُ مزيده، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم لقاء الله وسلم تسليما كثيرا.

وبعد:

فإن علم العقيدة من أعظم العلوم وأجلها، وأصل الأصول وأسسها، وهو العلم الأساس الذي يجدر العناية به تعليما وتعلما، وعملا بموجبه؛ لتكون الأعمال صحيحة مقبولة عند الله- تعالى- نافعة للعاملين؛ ولأن العقيدة الصحيحة هي التي يحيى بها المؤمن الحياة الحقيقية، وتزكو بها نفسه، وتُتَقبَّل بها طاعاته، وإذا اختلت العقيدة، أو فسدت، انعكس ذلك على شؤونه كلها، وأعماله جميعها.

فهذا البحث الذي بين أيدينا بعنوان:" التأويل عند المتكلمين وأثره في النص العقدي" يتناول موضوعا من أهم المواضيع التي استند عليها المتكلمون في طريقة عرضهم لبعض المسائل العقدية وهو: قضية التأويل، التي كانت – ولا تزال – مسألة كثر فيها الجدل عند السلف والخلف قديما وحديثا، وتعتبر هذه القضية من أكثر القضايا الكلامية أخذا وردا وإشكالا، وتعددا في المناهج التي تناولتها والرؤى التي أحاطت بها.

وتأتي هذه الورقة، لتعيد طرح هذه المسألة الهامة، لكن برؤية جديدة وطرح مغاير يعين القارئ على فهمها ووجوه الإشكال فيها، وتحرير محل النزاع من محل الاتفاق،

وبيان المناهج المتنوعة سلفا وخلفا في تناول هذه القضية، وقسمت بحثي إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.

مشكلة البحث:

إن لكل باحث لابد أن تواجهه بعض الصعوبات في سبيل الوصول إلى المعلومة بأدق تفاصيلها وبالتالي تحقيق الغاية التي يرمي إليها، ومن هذه الصعوبات ما يلي:

1- أن قضية التأويل من القضايا التي أثارت جدالاً واسعاً بين المنكرين والمؤيدين لها والكل ينظر إليها من الزاوية التي يرى أنها الأسلم.

2- تشعب موضوع الدراسة ودخوله في أبواب شتى في العقائد والفروع مما أخذ جهداً ليس باليسير في الرجوع إلى أكبر عدد ممكن من المصادر والمراجع المتعلقة بموضوع البحث.

3- تعدد آراء علماء الكلام وتناقضها مع صعوبة فهمها، فهي في الغالب آراء فلسفية ومنطقية تحتاج إلى إطلاع واسع مع شيء من الدقة والتمحيص.

أهمية البحث:

1- أن التأويل أحد أهم القضايا المعيارية التي أخذت حيزًا كبيرًا من البحث العلمي، في الفكر الإسلامي، على جميع المستويات، وخفض الناس فيها ورفعوا، حتى صار التأويل أصلًا عند المتكلمين.

2- تجلية مفهوم التأويل بمعناه اللغوي والشرعي بين المتقدمين والمتأخرين وما مدى تأثيره على النص العقدي.

سبب اختيار الموضوع:

1- أن موضوع التأويل له صلة وطيدة بعلم العقيدة الإسلامية وخاصة في باب الأسماء والصفات.

2- بيان عقيدة المسلمين قبل الخلاف وانتشار علم الكلام والفلسفة، والتأثير الذي تركه التأويل على النصوص العقدية بين علماء السلف والخلف.

3- إيضاح سمات ومعالم منهج المتقدمين والمتأخرين في علم العقيدة الإسلامية في مثل هذه القضية.

الدراسات السابقة:

هناك بعض الدراسات المعاصرة في هذه القضية أذكر منها:

1- كتاب: الإمام ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل، لمحمد السيد الجليد، طبع في القاهرة سنة 1412هـ.

2- كتاب قضية التأويل في الفكر الإسلامي، لعبد الرحمن المراكي، طبع في القاهرة سنة 1407هـ.
3- كتاب ظاهرة التأويل وصلتها باللغة العربية، لأحمد عبد الغفار.

منهج البحث:

لقد اتبعت في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على الوصف والتحليل والمقارنة بين الآراء واستخلاص وجه الحق والصواب منها مع الترجيح، وقد اعتمدت في أوجه المقارنة والترجيح ما أمكن على الكتاب والسنة.

المبحث الأول- مفهوم التأويل بين المتقدمين والمتأخرين:

المطلب الأول- التأويل لغة:

مصطلح التأويل في اللغة له معاني متعددة تطلق عليها، ولرصد هذه المعاني وبيان وجوهها اللغوية نورد ما ورد من تعريف لهذه الكلمة في بعض معاجم اللغة:

1- آل: يؤول أي: رجع، قال يعقوب: يقال" أول الحكم إلى أهله" أي: أرجعه ورده إليهم أول: (التأويل) تفسير ما يؤول إليه الشيء وقد (أوله) تأويلا. (1)

2- التأويل من الأوْل؛ أي: الرجوع إلى الأصل، ومنه الموئل للموضع الذي يرجع إليه، وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المرادة منه، علماً كان أو فعلاً .(2)

3- التأويل مصدر على وزن (تفعيل)، من آل يئول إلى كذا إذا صار إليه، يقول ابن منظور: "الأَوْلُ الرجوع، آل الشيءُ يَؤُول أَولاً ومآلاً رَجَع، وأَوَّل إليه الشيءَ: رَجَعَه، وأُلْتُ عن الشيء: ارتددت**". (3).**

4- "التأويل: تفسير ما يؤول إليه الشيء، وقد أولته وتأولته بمعنىً، ومنه قول الأعشى: تأَّول ربعيّ السقاب فأصحبا ... على أنها كانت تَأَوَّلُ حبّها، قال أبو عبيدة: يعني تأول حبها، أي تفسيره ومرجعه، أي إنه كان صغيرًا في قلبه فلم يزل ينبت حتى أصحب فصار قديمًا كهذا السقب الصغير، لم يزل يشب حتى صار كبيرًا مثل أمه وصار له ابن يصحبه" اهـ.(4)

[أول] أ و ل : التَأْويلُ تفسير ما يؤول إليه الشيء وقد أَوَّلَهُ تأويلا و تَأَوَّلَهُ بمعنى و آلُ الرجل أهله وعياله و آلُهُ أيضا أتباعه و الآلُ الشخص والآل أيضا الذي تراه في أول النهار وآخره كأنه يرفع الشخوص وليس هو السراب و الآلَةُ الأداة وجمعه آلاتٌ. .(5)

ومن خلال ما سبق يتبين أن كلمة (التأويل) قد أخذت عند أهل اللغة حيزا واسعا في الدلالة على المعاني المختلفة، واستعملت مادتها على نطاق واسع قل نظيره، مما يدل على سعة لغة العرب وغناها.

المطلب الثاني- التأويل في الاصطلاح :

اختلف في تعريف التأويل بين السلف والخلف، وأطلق بعدة إطلاقات منها:

أولا ـ عند علماء الأصول والكلام:

قال إمام الحرمين الجويني - رحمه الله تعالى - «التأويل: رد الظاهر إلى ما إليه مآله في دعوى المؤول».**(6)**

وقال أبوالحسن الآمدي - رحمه الله تعالى - «قال الغزالي: التأويل عبارة عن احتمال يعضده دليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر»، ثم انتقد هذا التعريف ورجح أن التأويل: «من حيث هوتأويل، مع قطع النظر عن الصحة والبطلان، هوحمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه، مع احتمال له، بدليل يعضده.(7)

ولعَلَّ أوضح تعريف له هوتعريف أبي محمد يوسف ابن الحافظ أبي الفرج بن الجوزي - رحمهما الله تعالى- قال: «التأويل صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لاعتضاده بدليل يدل على أن مراد المتكلم بكلامه ذلك الاحتمال المرجوح» اهـ.(8)

وباقي تعريفات أئمة الأصول والكلام متقاربة، إذ كلهم يحومون حول معنى واحد.

ثانيا ـ عند علماء السلف له ثلاثة إطلاقات:

الإطلاق الأول: يراد به حقيقة الشيء، وما يؤول أمره إليه، ومنه قوله تعالى: { هل ينظرون إلا تأويله } [سورةالأعراف:53]. أي: حقيقة ما أخبروا به من المعاد، وهذا الإطلاق لا يختلف كثيرًا عن المعنى اللغوي للتأويل؛ بل هو مستمد منه.

الإطلاق الثاني:التأويل بمعنى التفسير، والبيان والتعبير عن الشيء كقوله تعالى: {نبئنا بتأويله إنا نراك من المحسنين} [سورة يوسف:36]. أي: بتفسير، وجاء بهذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم في ابن عباس- رضي الله عنهما: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» (صحيح البخاري، كتاب: الوضوء، باب: ما يقول عند الخلاء 66/1).**(9)**

وكثر استعمال هذا اللفظ في كلام المفسرين الأوائل، أمثال الطبري رحمه الله، فنجده كثيراً ما يكرر عبارة: "تأويل قوله تعالى"، أو: "قال أهل التأويل". وكان مجاهد، إمام أهل التفسير يقول: "إن الراسخين في العلم يعلمون التأويل أي التفسير" (10)

وهذان المعنيان هما الغالبان في القرآن وفي اصطلاح السلف والمفسرين.

الإطلاق الثالث: هو صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح بدليل.(11) أو هو صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح بدليل يدل على ذلك .(12)

والتأويل بهذا المعنى إنما شاع في عرف المتكلمين، ولم يكن يعرف بهذا الفهم إلا بعد ظهور الفرق واختلاف الأمة، يقول ابن تيمية رحمه الله: "فهذا الاصطلاح لم يكن بعد عرف في عهد الصحابة، بل ولا التابعين، بل ولا الأئمة الأربعة، ولا كان التكلم بهذا الاصطلاح معروفًا في القرون الثلاثة، بل ولا علمت أحدًا منهم خص لفظ التأويل بهذا، ولكن لما صار تخصيص لفظ التأويل بهذا شائعاً في عرف كثير من المتأخرين فظنوا أن التأويل في الآية هذا معناه صاروا يعتقدون أن لمتشابه القرآن معاني تخالف ما يفهم منه، وفرقوا دينهم بعد ذلك وصاروا شيعًا.(13).

ويقول ابن القيم رحمه الله: "أما لفظ التأويل إذا أريد به صرف اللفظ عن ظاهره إلى ما يخالف ذلك لدليل يقترن به، فلم يكن السلف يريدون بلفظ التأويل هذا، ولا هو معنى التأويل في كتاب الله عز وجل" .(14)

وهذا هو التأويل في اصطلاح المتكلمين، وجمهور الأصوليين، وعند علماء السلف المتقدمين وعليه يدور الخلاف في مورده ومجاله، فمنهم من توسع فيه، حتى جعل مجرد الاحتمال سببا للتأويل، دون مراعاة للضوابط الشرعية في هذا الباب، والحقيقة أن التأويل بهذا المعنى الاصطلاحي ليس مرفوضا بإطلاق ولا مقبولا بإطلاق، بل لابد له من ضوابط، وهذه الضوابط لا يقبل التأويل من المتأول ما لم يلتزم بها.

المبحث الثاني ـ بيان طريقة المتكلمين -في تأويل النصوص الشرعية- والسلف المتقدمين وأثرها في مسائل العقيدة، مع بيان نماذج تطبيقية:

غالباً ما يذكر لفظ "التأويل" في باب العقائد مقترناً بصفات الله -عز وجل- حيث قامت بعض الفرق الكلامية بتأويل الصفات، بمعنى أنها صرفت الصفات إلى غير مرادها الحقيقي إلى معنى مجازي، وذلك كفعل المعتزلة والجهمية والأشاعرة وغيرهم، فأولوا اليد بالقدرة، والوجه بالثواب والذات، والاستواء بالاستيلاء. أما المتقدمين ومن سار على طريقة السلف فإنهم يؤمنون بما وصف الله به نفسه في كتابه، وبما وصفه به رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، ويثبتون الصفة على حقيقتها، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، وسأتناول في هذا المبحث

طريقة المتكلمين وطريقة السلف المتقدمين في هذه القضية، وأثر ذلك على النص العقدي من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول ـ التأويل عند المتكلمين:

لقد كان الصحابة – رضي الله عنهم- في عصر الرسول- صلى الله عليه وسلم- يتلقون القرآن منه، فيقرؤونه ويتفقهون فيه، وما أشكل عليهم سألوا الرسول – صلى الله عليه وسلم- اطمأنوا إلى تفسيره، واسترشدوا بإرشاداته، فأحلوا حلاله، وحرموا حرامه، ولم يتجاوزوا حدوده، وآمنوا بما فيه من أسماء الله وصفاته، وكذلك مر عصر الخلفاء الراشدين على هذا النحو، كانوا في الأمور الاعتقادية على ما كان عليه الرسول- صلى الله عليه وسلم- فلم يتعرضوا للتأويل، ولم يحصل بينهم اختلاف في الأمور الاعتقادية كما حصل في بعض الفروع العملية، ثم جاء التابعون فسلكوا مسلك الصحابة في أصول الدين وفروعه، ولم يحدثوا بدعة ولا تأويلا حتى في أواخر عصرهم، إلى أن جاء عصر المتكلمين فظهر القول بالتأويل وغيره، ولم تظهر إلا في أواخر عصر التابعين، من أوائل المائة الثانية عندما حدثت بدعة الجهمية منكرة الصفات.(15)

و يبدوا أن هذا هو التأويل الذي أنكروا به صفات الله – جل وعلا- وأولوها وصرفوها عن ظاهرها المراد، كما قال ابن تيمية – رحمه الله تعالى- " فهم يفسرون القرآن برأيهم وتأويلهم من غير استدلال بسنة الرسول – صلى الله عليه وسلم- وأقوال الصحابة والتابعين، الذين بلغهم الصحابة معاني القرآن كما بلغوهم ألفاظه، ونقلوا هذا كما نقلوا هذا، لكن أهل البدع يتأولون النصوص بتأويلات تخالف مراد الله ومراد رسوله – صلى الله عليه وسلم- ويدعون أن هذا التأويل الذي يعلمه الراسخون وهم مبطلون في ذلك، ولا سيما تأويلات أهل الكلام المحدث من الجهمية والقدرية وغيرهم. (16).

ويتضح من ذلك أن التأويل الذي يقصده ابن تيمية هو ما اصطلحوا عليه بقولهم: التأويل عبارة عن احتمال يعضده دليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي يدل عليه الظاهر.(17).

أو قولهم التأويل هو: صرف الكلام علن ظاهره إلى وجه يحتمله، أو هو: إخراج اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية.(18).

ولذلك نجد ابن تيمية يقول: التأويل في عرف المتأخرين من المتفقهة والمتكلمة والمتصوفة ونحوهم: هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل

يقترن به، وهذا هو التأويل الذي يتكلمون عليه في أصول الفقه، ومسائل الخلاف.(19).

وهو ما ذهب إليه الذهبي في حديثه عن التأويل عند المتأخرين من المتفقهة والمتكلمة وغيرهم حيث قال: التأويل عند هؤلاء جميعاً هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح للدليل يقترن به، وهذا هو التأويل الذي يتكلمون عليه في أصول الفقه ومسائل الخلاف.**(20).**

فطريقة المتكلمين هذه تنتهي إلى استخراج معلني النصوص وصرفها عن حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات، ومستكرهات التأويلات، وهذا الظن الفاسد أوجب تلك المقالة التي مضمونها نبذ الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين وراء ظهورهم ، فجمعوا بين الجهل بطريقة السلف والكذب عليهم وبين الجهل والضلال بتصويب طريقة الخلف، وسبب ذلك اعتقادهم أنه ليس في نفس الأمر صفة دلت عليها هذه النصوص، فلما اعتقدوا التعطيل وانتقاء الصلفات في نفس الأمر، ورأوا أنه لابد للنصوص من معنى ظلوا مترددين بين الإيمان باللفظ وتفويض المعنى.(21).

ويبدو أن الشبهة التي ألجأت أكثر المتكلمين إلى التأويل هي مسألة تنزيله المولى عّز وجل عن مشابهة مخلوقاته، ولذلك لجأوا إلى تأويل الآيات والأحاديث التي ورد فيها وصف الله سبحانه وتعالى ببعض صفات مخلوقاته وهذا هو ما نلتمسه من خلال عرضنا لبعض تأويلاتهم.

المطلب الثاني ـ طريقة السلف المتقدمين وموقفهم من تأويل المتكلمين:

لقد تبين مما تقدم أن التأويل بمعناه عند المتكلمين والذي هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به، هو أمر لم يكن معروفاً في اللغة العربية في عصرها الذهبي، كما أنه اصطلاح لم يكن معهوداً عند السلف في قرونهم المفضلة وهو بذلك اصطلاح حادث عند المتأخرين وخاصة علماء الكلام والجدل وهو بذلك أصبح أخطر سلاح استعمله أهل الأهواء في تقرير أصولهم الفاسدة، وهو الأسلوب الذي يلجؤون إليه في مصادمة النصوص وردَّها ردَّ اً صريحاً، أورد دلالتها وأحكامها ومعانيها، والتأويل هو الباب الذي ولجت به جميع فرق الزيغ والضلال لتعطيل صفات الله وأسمائه وأفعاله، فالمعطلة الجهمية أنكرت الصفات تحت شعار التأويل، والمعتزلة كذلك أنكرت صفات الله – تعالى- تحت مسمى التأويل، والمتكلمون من الأشاعرة كذلك عطلوا صفات الله ـ تعالى- بمثل هذا التأويل.

ولما كان التأويل بالمعنى الذي قصدوه مخالف لما عليه السلف الصالح، فقد ردّه السلف رَّداً قويا بل حرموه في العقيدة، أن نصوص العقيدة توقيفية غيبية، مبناها على التسليم

لله -تعالى- ولرسوله صلى الله عليه وسلم، أي: لنصوص القرآن والسنة وبالتالي لا مجال للعقول فيها، .

فابن تيمية وهو يتحدث عن تأويلات المتكلمين لصفات الله تعالى يقول: ثل المخالفون للكتاب والسنة، وسلف الأمة من المتأّولين لهذا الباب في أمر مريج، فإن من ينكر الرؤية يزعم أن العقل يحيله، وأنه مضطر فيه إلى التأويل، ومن يحيل أن لله علماً وقدرة وأن يكون كلامه غير مخلوق ونحو ذلك، يقول: إّن العقل أحل ذلك فاضطر إلى التأويل، بل من ينكر حقيقية حشر الأحياء والأكل والشرب الحقيقي في الجنة، يزعم أن العقل أحل ذلك وأنه مضطر إلى التأويل، ومن يزعم أن الله ليس فوق العرش يزعم أن العقل أحل ذلك وأنه مضطر إلى التأويل ويكفيك دليلا على فساد قول هؤلاء أن ليس لواحد منهم قاعدة مستمرة فيمالا يحيله العقل، بل منهم من يزعم أن العقل جوز أو أوجب ما يدعي الآخر أن العقل أحاله.

وهذا الخلاف الذي ذكره ابن تيمية هو الذي تحدث عنه الإمام أحمد بن حنبل بقوله: الحمد الله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل، بقايا من أهل العلم...، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله، وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشابهون علهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين.**(22).**

والمراد ترك التأويلات الفاسدة المبتدعة، المخالفة لمذهب السلف، التي يدل الكتاب والسنة على فسادها، وترك القول على الله بلا علم، يقول ابن أبي العز: "وسبب الضلال الإعراض عن تدبر كلام الله وكلام رسوله، والاشتغال بكلام اليونان والآراء المخالفة، وإنما سمي هؤلاء أهل الكلام؛ لأنهم لم يفيدوا علماً لم يكن معروفاً، وإنما أتوا بزيادة كلام قَّد لا يفيد، وكل من قال برأيه وذوقه وسياسته على وجود النص، أو عارض النص بالمعقول فقد ضاهى إبليس حيث لم يسلم لأمر ربه.**(23).**

وهناك أمر يجب التنبيه عليه وهو أن السلف رضوان الله عليهم قد "يختلفون فيما بينهم حول دلالة نص معين على الصفة، هل يفيد الصفة أم لا؟ هل هذه الآية من آيات الصفات أم لا؟ فيرى بعضهم أن هذا النص لا يثبت الصفة لله سبحانه وتعالى فلا يعتبرها من آيات الصفات، ويأخذ في تفسيرها بحسب ما تتضمنه من معنى، وبحسب السياق، بينما يعتبرها آخرون من آيات الصفات، ويثبت بها الصفة لله سبحانه وتعالى ويتعامل مع هذا النص بمقتضى ما يتعامل به مع نصوص الصفات؛ من إمرارها على

ظاهرها، والكف عن تفسيرها بما يخالف معناها الظاهر، وعدم الخوض في كيفيتها... فيأتي المخالف إلى كلام من لا يعتبر هذا النص من نصوص الصفات، ويزعم أنه يؤوله، ويفسره إلى معنى مخالف، ويقول: انظر؛ إن العالم السلفي الفلاني يؤول الصفات، وهذا خطأ منه وعدم تحقيق**!"**(24).

المطلب الثالث ـ الأمثلة التطبيقية على النصوص العقدية :

ولنضرب على ذلك مثالاً بما ذُكر في صفة (الساق)، فقد اختلف الصحابة رضوان الله عليهم في تفسير (الساق) في قوله تعالى: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلاَ يَسْتَطِيعُون} [القلم:42]، فبعضهم اعتبر الآية آية صفات، وأثبت من خلالها الصفة، والبعض الآخر لم يعتبرها آية صفات، وفسرها بما يتفق مع أساليب اللغة، كابن عباس رضي الله عنهما حيث قال في تفسير (الساق) في الآية الكريمة: "هو يوم القيامة، يوم كرب وشدة"**.(25)**.وفي رواية: عن أمر عظيم، كقول الشاعر: وقامت الحرب عن ساق.

وابن عباس بتفسيره هذا لم يؤول الصفة كما يعتقد البعض، وإنما فسر الآية، بما يتفق مع أساليب العرب، والآية عنده على هذا الاعتبار ليست آية صفات، وهذا لا ينفي إثبات الصفة استناداً لحديث الشفاعة الطويل الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم: «فيكشف الرب عن ساقه» (البخاري، كتاب التوحيد، باب: إثبات رؤية الله ع وجل في الآخرة ، 1/ 168)(27).

قال ابن القيم: "والصحابة متنازعون في تفسير الآية، هل المراد الكشف عن الشدة؟ أو المراد بها أن الرب تعالى يكشف عن ساقه، ولا يحفظ عن الصحابة والتابعين نزاع فيما يذكر أنه من الصفات أم لا في غير هذا الموضع، وليس في ظاهر القرآن ما يدل على أن ذلك صفة لله، لأنه سبحانه لم يضف الساق إليه، وإنما ذكره مجرداً عن الإضافة منكراً، والذين أثبتوا ذلك صفة، كاليدين والإصبع، لم يأخذوا ذلك من ظاهر القرآن، وإنما أثبتوه بحديث أبي سعيد الخدري المتفق على صحته، وهو حديث الشفاعة الطويل، وفيه: «فيكشف الرب عن ساقه، فيخرون له سجداً» (مسلم، كتاب: الإيمان، باب: إثبات الرؤية 1/ 183).(28)

ومن حمل الآية على ذلك، قال قوله تعالى: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ}، مطابق لقوله صلى الله عليه وسلم: «فيكشف عن ساقه فيخرون له سجدًا»، وتنكيره للتعظيم والتفخيم، كأنه قال: يكشف عن ساق عظيمة، جلت عظمتها، وتعالى شأنها، أن يكون لها نظير أو مثيل أو شبيه".(29).

فأمر إثبات الصفة من عدمها، لم يحدث فيه خلاف لا بين الصحابة، ولا التابعين، ولا تابعيهم، فقد اتفق الجميع على إثبات صفة الساق لله عز وجل، على الوجه اللائق حقيقة من غير تكييف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل. وكما قال الإمام مالك في الاستواء نقول في صفة الساق، فالساق معلومة، وكيفيتها غير معقولة، والإيمان بها واجب، والسؤال عنها بدعة.

قال الإمام الترمذي في سننه: "روي عن مالك، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك، أنهم قالوا في هذه الأحاديث -يقصد أحاديث الصفات- أمروها بلا كيف، وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة، وأما الجهمية فأنكرت هذه الروايات، وقالوا هذا تشبيه، وقد ذكر الله عز وجل في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر، فتأولت الجهمية هذه الآيات ففسروها على غير ما فسر أهل العلم، وقالوا إن الله لم يخلق آدم بيده، وقالوا إن معنى اليد ههنا القوة، وقال إسحق بن إبراهيم: إنما يكون التشبيه إذا قال: يد كيد، أو مثل يد، أو سمع كسمع، أو مثل سمع، فإذا قال: سمع كسمع، أو مثل سمع، فهذا التشبيه، وأما إذا قال: كما قال الله تعالى يد وسمع وبصر، ولا يقول كيف، ولا يقول مثل سمع، ولا كسمع، فهذا لا يكون تشبيهًا، وهو كما قال الله تعالى في كتابه: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِير}(سورة الشورى: 11)

والتأويل فرع عن التعطيل، لكنه أخف؛ لأن المعطل لا يقر بالنصوص، وإن أقر بها لا يقر بدلالتها، أما المؤول فأنه يقر بالنصوص، لكنه يحرف دلالتها، ورغم هذا فالنتيجة واحدة، وهي تعطيل في نهاية الأمر. وقد تلبست بالتعطيل فرق مثل الجهمية والمعتزله، أما التأويل فقد قالت به الأشاعرة، والماتريدية.

المطلب الرابع ـ الآثار السيئة للتأويل الفاسد على النص العقدي:

1- أنه يناقض ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم عن رب العزة، يقول ابن القيم:ومن أعظم آفات التأويل وجناياته أنه إذا سلط على أصول الإيمان والإسلام اجتثها وقلعها، فإن أصول الإيمان خمسة، وهي: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وأصول الإسلام خمسة، وهي: كلمة الشهادتين، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت، فعمد أرباب التأويل إلى أصول الإيمان والإسلام فهدموها بالتأويل، وذلك أن معقد هذه الأصول العشرة تصديق الرسول فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، فعمدوا إلى أجل الأخبار، وهو ما أخبر به عن الله من أسمائه وصفاته ونعوت كماله، فأخرجوه عن حقيقته وما وضع له، وهذا القسم من الأخبار أشرف أنواع الخبر، والإيمان به أصل الإيمان بما عداه واشتمال القرآن، بل والكتب

الإلهية عليه أكثر من اشتمالها على ما عداه، وتنوع الدلالة بها على ثبوت مخبره أعظم من تنوعها في غيره، وذلك لشرف متعلقة وعظمته وشدة الحاجة إلى معرفته"(30).

2- اعتبار المؤول ظواهر نصوص الكتاب والسنة دالة على الكفر، وفي هذا سوء ظن بالله ورسوله وشرعه، "حيث يزعم بمقاله أو بحاله أن الله سبحانه أنزل على خلقه كتاباً، وخاطبهم رسوله صلى الله عليه وسلم بسنة في ألفاظها ما يضلهم ظاهره، ويوقعهم في التشبيه، والتمثيل وغيرهما من البلاوي والضلالات، فعلى مقتضى حال هؤلاء ومقالهم، كان ترك الناس بلا نصوص أنفع لهم، وأقرب إلى الصواب والهداية، فإنهم ما استفادوا بنزولها غير التعرض للضلال، ولم يستفيدوا منها يقيناً ولا علماً بما يجب لله ويمتنع عليه؛ لأن ذلك إنما يستفاد من عقول الرجال وآرائها"

3- وبالتأويل الفاسد هدمت اليهودية والنصرانية، وتفرقت الفرق الإسلامية، وسفكت الدماء، يقول ابن أبي العز الحنفي رحمه الله في شرحه على الطحاوية: "وهذا الذي أفسد الدنيا والدين -يقصد التأويل- وهكذا فعلت اليهود والنصارى في نصوص التوراة والإنجيل، وحذرنا الله أن نفعل مثلهم، وأبى المبطلون إلا سلوك سبيلهم، وكم جنى التأويل الفاسد على الدين وأهله من جناية، فهل قتل عثمان رضي الله عنه إلا بالتأويل الفاسد؟ وكذا ما جرى في يوم الجمل وصفين، ومقتل الحسين والحرة؟ وهل خرجت الخوارج واعتزلت المعتزلة ورفضت الروافض، وافترقت الأمة على ثلاث وسبعين فرقة إلا بالتأويل الفاسد؟!" (30).

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث أعرض لأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها أذكرها وأجملها في الآتي:

1- أن التأويل عند المتكلمين هو: صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح؛ لاعتضاده بدليل يدل على أن مراد المتكلم بكلامه ذلك الاحتمال المرجوح.

2- أن التأويل عند السلف في معناه الاصطلاحي مرادفاً للمعنى اللغوي الذي هو بمعنى العاقبة والرجوع والمصير، أو بمعنى التفسير والبيان، وهو مرادف لمعناه في القرآن والسنة.

3- أن طريقة السلف في عرض العقيدة الإسلامية وخاصة في القضايا العقدية هي طريق تخالف طريقة المتكلمين؛ لأن مصدرها القرآن والسنة فهي لا تخضع لهوى من أهواء البشر.

4- أن مصدر عقيدة التوحيد عند السلف هو القرآن والسنة فهي عقيدة توقيفية واضحة فطرية ثابتة لا تتغير عبر الزمان أو المكان..

5- أن تأويل نصوص القرآن والسنة هو أخطر سلاح استعمله أهل الأهواء في تقرير أصولهم الفاسدة، ومن ثم رد النصوص أو تعطيلها ورد دلالتها، وهو الباب الذي ولجت منه جميع فرق الضالة لهدم أصول الدين وتعطيل نصوصه، خاصة في مسألة الصفات وصلتها بذات الله تعالى.

6- القول بأن التأويل هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح، أو إخراج اللفظ من الدلالة الحقيقية إلى الدلالة المجازية كما هو اصطلاح علماء الكلام هو أمر لم يعرفه السلف الصالح ولذلك ردوه وأنكروا القول به.

7- أن منهج علماء الكلام في الاستدلال يقوم في الغالب على الاعتماد على أدلة وبراهين العقول التي هي عند البعض منهم مقدمة على دلالات النصوص.

8- أن طريقة المتقدمين تقوم في الأصل على القرآن والسنة، وأن النقل يقدم على العقل وهو حاكماً عليه والعقل تابعاً له.

9- أن طريقة السلف لا يصفون الله إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله محمد صلى الله عليه وسلم في سنته فهم لا يقدمون بين يدي القرآن والسنة قوًالا أو رأياً أو فعلا.

10- أن منهج وطريقة السلف في الاستدلال هو المنهج الأسلم والأعلم والأحكم الذي يجب إتباعه خاصة في قضايا الذات الإلاهية وما يتصل بها من أسماء أو صفات؛ لأنهم أهل السبق والدراية بمراد الله ومراد رسوله صلى هللا عليه وسلم.

التوصيات:

ولا يسعني في خاتمة هذه الدراسة إلا أن أوصي بالتزام منهج السلف المتقدمين في تقرير قضايا العقيدة، وخاصة في جانب الإلهيات بعيداً عن التأويل بمفهومه عند علماء الكلام؛ وذلك لصحة مصدره وسلامة مسلكه.

وفي ذلك لا أدعي كمالا غير أنني تناولت أهم معالم وخصائص المنهجين المتقدمين والمتأخرين في جانب النص العقدي وما يتصل بها من صفات، وموقف الفريقين من قضية التأويل سائلا الله التوفيق والسداد، هذا وقد استفرغت وسعي، وبذلت قصارى جهدي محاولا في ذلك كله الوصول إلى الصواب ما استطعت إليه سبيلا، فما أصبت فيه فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وتوفيقه، وما كان خلاف ذلك فمني بدون قصد ومن الشيطان الرجيم وأنا راجع عنه، وأسأل الله سبحانه أن يتقبل هذا الجهد بقبول حسن، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، فهو حسبي ونعم الوكيل. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

بيان تضارب المصالـــح:
يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة

الهوامـــــــش :

القرآن الكريم برواية قالون عن نافع.

1- (ابـن فـارس، ت 395هــ، 159/1) معجـم مقـاييس اللغـة،لأبي الحسـين أحمـد بـن فـارِس بـن زكَرِيّا،تحقيق: عبد السَّلام محمد هَارُون، داراتحاد الكتاب العرب، ط الأولى1423 هـ = 2002 م.
2- الأصفهاني، ت 502، ص: 31) الأصفهاني، الحسين، ط 1 412ه، المفردات في غريب القرآن، بيروت لبنان، دار القلم.
3- (ابن منظور، ت 711 ه، مادة: أول) ابن منظور، محمد، ط: 3 1414هـــ، لسان العرب، بيروت دار صادر – بيروت.
4- الجوهري، ت 393، 4/ 1627، مادة: أول) الجوهري، إسماعيل، ط 2 1399هـ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، بيروت، دار العلم للملايين.
5- الرازي، ت 666هـ ، ص: 20) الرازي، محمد، ط 5 1420هـــ، مختار الصحاح، بيروت، المكتبة العصرية - الدار النموذجية.
6- (الجـويني، ت 478هــ، 1/ 511) الجـويني، عبـد الملـك، ط 1 1418ه، البرهـان فـي أصـول الفقه،بيروت، دار الكتب العلمية.
7- (الآمدي، 631هـ 3/ 48.) الآمدي، علي، ط بـلا، الإحكـام فـي أصـول الأحكـام، بيـروت ، المكتـب الإسلامي
8-)(ابن الجوزي، ت 597ه،ص 20)
9- البخاري، ط 3 1407ه، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، بيروت، دار طوق النجاة
10- ابن تيمية، أحمد، ط 2 1417ه، تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، بيروت، دار الكتب العلمية.
11- (ابن تيمية، ت 728، 4/ 68) ابن تيمية، أحمد، ط 1 1416ه، مجموع الفتاوى، بيروت ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية
12- (الشنقيطي، 1393ه، 1/ 190) لشنقيطي، محمد الأمين، ط 1 1415ه، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، بيروت، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع.
13- (ابـن تيميـة، 728ه، 17/ 401) ابـن تيميـة، أحمـد، ط 1 1423هـ، مجمـوع الفتـاوى لابـن تيميـة، بيروت، دار الكتب العلمية
14- (ابن تيمية، 728ه، 1/ 330)ابن تيمية، أحمد، ط 2 1404هـ ، دمشق، مؤسسة علوم القرآن.
15- . (بوطامي، بلا، 1/ 7-8).بوطامي، أحمد، ط 1 1423ه، العقائد السلفية بأدلتها النقلية والعقلية.

16- (ابن تيمية، 728ه ، / 308-309)ابن تيمية، أحمد، ط 1 1406 هـ، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

17- (الطوسي، 505ه، 1/ 387)الطوسي، محمد، ط 1 1413ه، المستصفى، بيروت، دار الكتب العلمية

18- (الرازي، 606ه، ص: 182) الرازي، محمد، ط 1 1415 ه، بلا مؤسسة الكتب الثقافية

19- (ابن تيمية، 728ه، ص:312)الإيضاح لقوانين الاصطلاح، لابن الجوزي (20).

20- (ابن قيم الجوزية، 751ه، 20/1)ابن قيم ، محمد، ط1 1418ه، رضوان جامع رضوان.

21- (ابن قيم الجوزية، 751ه، 22/1) ابن قيم ، محمد، ط1 1418ه، رضوان جامع رضوان.

22- (ابن حنبل ، ت241ه، ص: 219)الأصول الفكرية للمناهج السلفية عند شيخ الإسلام ابن تيمية الاترنت

23- (ابن أبي العز، 792ه، ص: 146) الحنفي، علي ، ط بلا ، شرح الطحاوية في العقيدة السلفية، الخرطوم السودان، الدار السودانية للكتب.

24- (هاشم، بلا، 123) (تنبيهات وقواعد في فهم كلام السلف في مسائل الصفات- عادل باشا هاشم- ملتقى أهل الحديث).

25- (الطبري،310ه، ص: 29-30تفسير الطبري [38/29]).

26- (أخرجه البخاري في صحيحه- كتاب (التوحيد)- باب (وجوه يومئذ ناضرة): [7001/2706/6]؛ ومسلم كتاب (الإيمان)- باب (إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى) [183/168/1]).

27- القشيري، مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (بيروت، دار إحياء التراث العربي.

28- (ابن قيم، 751ه، 1/ 252)ابن القيم، الصواعق المرسلة لابن القيم

29- جاء هذا الكلام أثناء تعليق الترمذي على حديث: «إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه»، كتاب (الزكاة)، باب (ما جاء في فضل الصدقة) [662/50/3])

30- (ابن قيم، ت 751ه/ 2/ 452) ، الصواعق المرسلة لابن القيم

31- (الطحاوي، ص: 188).